



إعلان عن سمسة معاوضة قطعتين أرضيتين حبسيتين مجهزتين بتجزئة " شمس " بأزمور

تعلن نظارة أوقاف الجديدة إلى علم العموم أنها ستجري وفقا لمدونة الأوقاف سمسة عمومية وعلنية على الساعة الحادية عشر (11:00) صباحا من يوم الاربعاء 29 يوليوز 2026 بمقرها الكائن ب: 30 زنقة فاس حي بلاطو الجديدة، من أجل معاوضة قطعتين أرضيتين حبسيتين مجهزتين بتجزئة " شمس " بمدينة أزمور حسب الجدول أسفله:

ر.ت	رقم القطعة	المساحة بالمتر مربع	التخصيص	المرجع العقاري	إحداثيات القطعة		مبلغ انطلاق السمسة بالدرهم للمتر المربع	مبلغ الضمانة للمشاركة (10%) بالدرهم
					X	Y		
1	23	104	R+2	08/197019	225337	302855	4.500,00	46.800,00
2	28	134	R+2	08/197024	225300	302860	4.500,00	60.300,00

وذلك وفق الشروط التالية:

- 1- يصرح المشارك في السمسة أنه على معرفة تامة بالملك موضوع المعاوضة وفي حالة رسو السمسة عليه، فإنه يقبل هذا الملك على حالته دون مطالبة الأوقاف بأي ضمانة أو تعويض بسبب عيوب ظاهرة أو خفية أو لأي سبب آخر،
 - 2- يتعين على كل مشارك ينوب عن غيره أو عن شريك أو شركاء أو يمثل شركة قبل انطلاق السمسة ضرورة الإدلاء بما يثبت توكيله لهذه الغاية (وكالة قانونية، شهادة من مسير الشركة،...).
 - 3- أداء ضمانة المشاركة في السمسة، نقدا أو بواسطة شيك معتمد ومضمون الدفع، قدرها 10% من المبلغ الإجمالي لانطلاق السمسة، يتم إرجاعها لغير الراسية عليه السمسة بمجرد الإعلان عن آخر مزاييد،
 - 4- ضرورة توقيع المشارك على شروط السمسة،
 - 5- يؤدي الراسية عليه السمسة، بمجرد رسوها عليه، نسبة 13% من نتيجة السمسة (3% عن مصاريف السمسة و10% كمبلغ ضمان الوفاء بالتزام بنتيجة السمسة)،
 - 6- لا تعتبر هذه المعاوضة نهائية إلا بعد مصادقة الوزارة على نتيجة السمسة،
 - 7- يتم البت في هذه النتيجة بالمصادقة أو عدما داخل أجل 90 يوم من تاريخ السمسة ويتم تبليغ الراسية عليه بذلك داخل أجل المذكور،
 - 8- في حالة عدم مصادقة الوزارة على نتيجة السمسة، يرجع المبلغ المقبوض لصاحبه الذي لا يحق له المطالبة بأي تعويض،
 - 9- يؤدي الراسية عليه السمسة ما تبقى في ذمته كاملا (نسبة 90% المتبقية من قيمة المعاوضة) داخل أجل لا يزيد عن ثلاثين (30) يوما وذلك ابتداء من تاريخ تبليغه بمصادقة الوزارة على نتيجة السمسة،
 - 10- يجوز لإدارة الأوقاف فسخ عقد المعاوضة تلقائيا في حالة عدم أداء المعاوض له مبلغ المعاوضة كاملا خلال أجل 30 يوما ولا حق للمعاوض له في استرداد الصوائر ومبلغ الضمان،
 - 11- يتحمل المعاوض له جميع المصاريف الخاصة بعقد المعاوضة بما في ذلك التسجيل والتمبر والمصاريف التقنية لدى مصالح الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والخرائطية والمسح العقاري،
 - 12- لا يجوز للراسية عليه السمسة الادعاء بجهله لشروط السمسة ويمكنه طلب الايضاحات اللازمة قبل انطلاق السمسة.
- لمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال مباشرة بالنظارة، داخل أوقات العمل الإدارية بعنوانها المذكور، أو عبر الهاتف رقم: 05 23 37 23 78.